

صحيح ابن خزيمة

باب فضيلة التحميد بعد رفع الرأس من الركوع مع الدليل على أن النبي A لم يرد بقوله : إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد أن الإمام لا يجوز له أن يزيد بعد الرأس من الركوع على قوله : ربنا لك الحمد